

## قرارات

### وزارة الزراعة واستصلاح الاراضى

قرار وزارى رقم ١٥٦٥ لسنة ٢٠٠٠

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الاراضى

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٩٨ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم الأعلاف وصناعتها وتداولها والرقابة عليها ؛

وعلى المذكرة المعروضة من قطاع تنمية الثروة الحيوانية والمعمل المركزى للأغذية والأعلاف والواردة رفق كتاب السيد الأستاذ الدكتور رئيس قطاع تنمية الثروة الحيوانية رقم ٤٠٥٦ فى ٢٩/١٠/٢٠٠٠ ؛

### قرار:

مادة ١ - تضاف المواصفات القياسية لكسب بذور الكانولا الموضحة بيانها فيما بعد إلى كشوف المواصفات القياسية لمواد العلف الخام وإضافات الأعلاف والأعلاف المصنعة للحيوانات والدواجن المرفقة بالقرار الوزارى رقم ١٤٩٨ لسنة ١٩٩٦ المشار إليه بعاليه :

كسب بذور اللفت (الشلغم) صنف كانولا

Rape Seed meal (Canola)

هو الناتج من استخلاص الزيت بالمذيبات العضوية من بذور الكانولا ، ويشترط فى الكسب

المواصفات الآتية :

لاتقل نسبة البروتين الخام عن (٣٥٪) .

لاتزيد نسبة الرطوبة عن (١٢٪) .

لاتزيد نسبة الدهن الخام عن (٤٪) .

لاتزيد نسبة الألياف الخام عن (١٢٪) .

لاتزيد نسبة الرماد عن (٩٪) .

لاتزيد نسبة حامض الأيروسيك عن (٠.٤) .

لاتزيد نسبة الجلوكوسينولات عن ٢٠ جزء في المليون .

لاتزيد نسبة الأفلاتوكسين عن ٢٠ جزء في البليون ، على أن لا تتعدى نسبة

الأفلاتوكسين BI عن ١٠ جزء في البليون من مجموع الأفلاتوكسين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢/١١/٢٠٠٠

دكتور / يوسف والي